رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 44

محمد بن صالح العثيمين

يلا اطلع بسم الله الرحمن الرحيم. وعن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله الا باعد الله - 00:00:16

في ذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا. متفق عليه. والنبض لمسلم وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم. وما لماذا رفعتها - 00:00:37

نقول ترحيب بالنصب حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصمت وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر القبر الا رمضان وما رأيته في شهر اكثر منه صياما في شعبان. متفق عليه واللفظ لمسلم. بارك الله فيك. بسم الله - 00:01:01

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. ما هي الميزة في الصيام يوم الاثنين ما هي الميزة في صيام يوم الاثنين؟ نعم؟ الميزة. ما هي - 00:01:32

لان الذي يتميز به عن غيره ماشية فان ذلك لان يوم الاثنين ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبعث فيه او انزل عليه لانه اليوم الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وبعث فيه - 00:01:56

طيب اه صيام ايام اه صيام ايام من شوال ما هي فهد ستة هل فيها اجر او لا ما هو؟ عدم صيام الداخل الستة اذا صام رمضان ثم اتباعه ستا من شوال كان كصيام الدهر. احسنت - 00:02:16

هل يشترط ان تكون متتابعة لا يشرب لانه لو صام او ثاني يوم وخامس يوم عاشر يوم لاباس طيب اه ما هو الدليل على عدم اشتراطه؟ الاخ كما قال من رمضان يعني لا ما هو الدليل على على عدم اشتراط التتابع في صيام الايام الستة - 00:02:45

لا متتابعة ايه ما هو الدليل على انه ما هو لازم يصوم ثاني يوم وثالث يوم ورابع يوم وخامس يوم ما هو لازم يعني ان الرسول اطلق بعد ستة ايام من شوال ولم يقيد فيكون متتابعا - 00:03:10

واضح بل ما هو الدليل على انه لو كانت يشترط ان تكون متابعة لبينت هذه عبادة مثل هذا الامر اذا كان لا يفتيه النبي صلى الله عليه وسلم. ليش؟ لا يخفيك بل يذكر اذا كان شرطا. لانه لو كانت سبع شرطا - 00:03:36

لذكر طيب ما دليلك على انه لو كان شرطا لذكر عالم الذكر مثال حي يطمئن اليه الانسان هذا هالسؤال ما هو الدليل على عدم اشتراط التتابع في الايام الستة قوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه ستة من شوال اطلق نعم لكن ما هو الدليل على ان المطلق لا يشرع فيه التابوت - 00:03:53

انت قبل قليل انه لو كان متابعا لذكر اي ما هو هات لي مثال حي قولوا جل وعلا وفي يوم ثلاثة ايام في الحج وثبته درجات المسلم غلط نعم نتمنى لك الله سبحانه وتعالى لما اراد - 00:04:23

بالتتابع ذكر في ازدهار وفي الايمان كفارة يمين وذكرات الخطأ قتل خطأ الخطأ ايضا. نعم. لان الله تعالى لما اراد من عباده التبع قيد واضح؟ واضح يا جماعة وهذي مهمة تنفعكم - 00:04:41

كل شيء مطلق فالواجب اطلاقه لا يمكن ان نقيمه لا في هذا ولا في غيره ولهذا قلنا في في المسعى والخفين هل يشترط ان تكون ساترة للرجل او يجوز المسح على الخفيف - 00:05:00

الثاني لانه لو كان لا بد ان يكون ثخينا لبين في السنة واشياء كثيرة من هذا النور المطلق لا يمكن ان نقيده لان اذا قيدناه ضيقناه على عباد الله طيب رجل عليه قضاء - 00:05:15

من رمظان فخاف ان يفوت شوال فقدم الستة على قيام القظاء نعم لا يقبل احد ها؟ لا يقبل منه. لا يقبل ولا لازم لا يحصل له الثواب؟ ليس له اجر - 00:05:33

ما يحصله الثواب او لا يقبل؟ ليس له ثواب ما يحصل على الثواب او لا يقبل ليس له توافقون على هذا ويقبل ولا يقبل الاحسن منها هل يقبل الصوم ولا ما يقبل - 00:05:48

صومي وقبلك يقبل تمام هاء نعم نخلي هذا بدء الدرس اذا صام نفلا قبل قضاء رمضان اذا صام نفلا قبل قظاء رمظان فقد عرفتم انه اذا اراد صيام الايام الستة - 00:06:07

لم يحصل على ثوابها لان صيامه الذي يحصل به صيام الدهر ان تكون بعد رمضان ومن عليه قضاء لم يصم رمظان لكن لو تنفل بغير ذلك لو تنفل بغير ذلك - 00:06:27

بان صام الايام البيض صام يوم عرفة صام يوم عاشوراء وما اشبه ذلك هل يجوز او لا يجوز في هذا للعلماء قولان المذهب انه لا يجوز ويقال له صم القضاء القضاء واجب - 00:06:48

ولا تصمت تطوعا ويستدلون بحديث ابي بكر رضي الله عنه موقوفا ان الله لا يقبل صلاتنا نافلة او قال نافلة حتى تؤدى الفريضة قالوا هذا عام لا تقبل نافلة حتى يؤدي الفريضة - 00:07:07

وايضا ليس من من الرشد ان تدع الواجب وتأخذ السنة وايضا ام المؤمنين عائشة ما تقضي الا في في شعبان ويبعد جدا ان تصوم ان تترك الصيام في كل هذه المدة - 00:07:30

لا تصوم نافلة ولكن القول الراجح ان صيام النفل قبل القضاء جائز وصحيح جائز وصحيح الا ما اشترط فيه ان يكون تابع لرمضان كالايام الستة وعلى هذا فيجوز ان يصوم يوم عرفة تطوعا - 00:07:51

وان كان عليه قضاء يرحمك الله او يوم عاشوراء تطوعا وان كان عليه قضاء والدليل لهذا القول ان وقت القضاء موسع لانه يمتد الى ان يبقى من شعبان من السنة الثانية مقدار ما عليه من الايام - 00:08:17

فاذا بقي عليه من شعبان مقدار ما عليهما من الايام حينئذ يكون مضيقا ولابد من صيام القضاء قالوا ولا غير ذلك؟ الصلاة الفريضة اذا دخل الوقت واراد الانسان ان يتطوع بنافلة - 00:08:43

والوقت موسع ايجوز ام لا والله عجائب كيف يجوز؟ نعم نعم جزء يصلي النافلة قبل الفريظة ما في احد عنده شك متفقون على هذا؟ نعم. قالوا فاذا جازت النافلة في الفريضة التي وقتها موسع فهذا مثله - 00:08:58

هذا القول هو الراجح والتي يبقى النظر هل الافضل ان يقدم القضاء على النافلة او النافلة على القضاء الجواب الاول الافضل ان يبدأ بالقضاء فاذا قال قائل هل يمكن ان يصوم الايام التي يسن صيامها - 00:09:24

بنية القضاء الجواب نعم يعني مثلا الانسان عليه يوم من رمضان فصامه يوم عرفة لا بأس ولكن هل يجوز ان ينوي الاثنين جميعا نعم لا بأس نظير ذلك ان الانسان يدخل المسجد فيصلي الفريضة ناويا بها الفريضة وتحية المسجد ولا حرج - 00:09:45

لان المقصود ان يدركه هذا اليوم المعين صائما وقد حصل فيحصل له الاجران فان قيل صيام ايام الست من من شوال قلتم انها لا تجزئ انها لا لا ينال بها الثواب حتى يكمل الشهر - 00:10:20

فما فماذا تجيبون به من فعل عائشة رضي الله عنها ما تصوم القضاء الا في شعبان اتظنون انها تترك ستة ايام من شوال الجواب نعم نظن ذلك ظنا شبه اليقين - 00:10:43

لان عائشة رضي الله عنها افقه من ان يخفى عليها معنى الحديث من صام رمضان ثم اتباعه ستة من شوال اما بقية الايام التي يسن صومها فربما تكون عائشة تصومها - 00:11:06

وتؤجل القضاء الى شعبان فاذن قال قائل هذا ايضا ليس من يعني ليس من الرشد ان تصوم النافلة وتثقل الواجب قلنا بل هو من الرشد بالنسبة لعائشة وامثالها لانها اذا كانت تراعي حال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:11:26

فانها اذا كانت صائمة نفلا ايش له ان يستمتع بها ولا يضره حتى لو افطر لانها نافلة خلاف ما اذا كان فريضة فان النبي صلى الله عليه

وعلى اله وسلم قد يهاب ان يفسد عليها صومه - 00:11:50
فيفوته المطلوب افهمتم الان على اننا لا نستطيع ان نجزم بان عائشة تصوم النوافل قبل القلق لا نجزم بهذا لكن لو قدرنا انها صامت فهذا الجواب ان صوم النفل يسهل على النبي صلى الله عليه وسلم ان يستمتع بها - 00:12:09
ولا يهاب بخلاف الفرق قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله - 00:12:37
الا باعد الله في ذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا قول ما من عبد هذي ما نافية ومن حرب جرزا لتوكيد النفي او لتوكيد عموم النفل وقول ما من عبد - 00:12:58
المراد بالعبد هنا نعم المتعبد لله عز وجل عبودية شرعية وقوله يصوم يوما جملة يصوم يجوز ان تكون صفة لعب ويكون الجواب ويكون الخبر الا باعد الله وهو احسن ان تكون صفة والا بعد الله - 00:13:19
الخبر كقوله تعالى ان انت الا نذير ما انتم الا بشر مثلنا وقوله في سبيل الله اي في الجهاد الجهاد في سبيل الله وليس المراد بذلك اخلاص النية كما يتوهمه بعض الناس - 00:13:55
لان اخلاص النية لا لا يعبر بهذا التعبير بل يقال من صام يوما يبتغي به وجه الله لا يقول في سبيل الله فالمراد اذا في سبيل الله من خرج غازيا - 00:14:21
وسبيل الله هي طريقك الموصل اليه سبحانه وتعالى - 00:14:38